

سنن أبي داود

2089 - حدثنا أحمد بن منيع ثنا أسباط بن محمد ثنا الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس قال الشيباني وذكره عطاء أبو الحسن السوائي ولا أظنه إلا عن ابن عباس .
إذا الرجل كان قال { تعضلوهن ولا كرها النساء ترثوا أن لكم يحل لا } الآية هذه في ٧
مات كان أولياؤه أحق بامرأته من ولي نفسها إن شاء بعضهم زوجها أو زوجها وإن شاءوا لم
يزوجوها فنزلت هذه الآية في ذلك . K صحيح